

نقد الديمocrاطية أم رفض الأمة؟

كتبه أحمد أبازيد | 25 سبتمبر, 2013



إن عرّفنا الديمocratie بجوهر تمثيل الناس ، لا باستنساخ إجراءات وقوانين و زرعها في بيئه غير بيئتها ، و هذا ينطبق على شكل من الديمocratie الليبرالية و الحزبية ، و ليس انتقاداً لجوهر الديمocratie ، و الديمocratie كمصطلح ليس مقدساً و لا مطلوباً بحد ذاته و بالبدايه ليس مرفوضاً لنفسه كذلك ، فاللهم هو جوهر تمثيل الأمة و منع استبداد الفرد ، و يمكن تطوير نظام من الإجراءات انطلاقاً من مبدأ الشوري الذي لم يتطرق عنه أي نظام بعد ، ولا مشاحة في الاصطلاح .

لكن انتقاد الديمocratie الذي يعلق رفضه للديمocratie على نقطة الانتخاب و التمثيل فيها بالذات ، و يعمّم رفضه باعتبارها كفراً و يسحب ذلك على جوهرها و إجراءاتها و نتائجها ، بحيث يصبح تخيل أي اختيار للناس و إقرار بمرجعيتهم مرفوضاً لأنّه ديمocrati و الديمocratie كفر ، هو تعميم متهافت و ايديولوجي بمعنى الايديولوجية الشعاراتية و التي تقدم وعيًا زائفًا ، و يغيّر النظر عن حقائق الأمور و تفصياتها ، و يعيّدنا لذات نقاش علي بن أبي طالب مع الخوارج ، ولا حلّ بهذا الرفض الذي يسحب رفضه لاستيراد نموذج غربي إلى رفض فكرة حق الناس في الحكم و تمثيل أنفسهم إلا بالانتصار للاستبداد و الحكم القهري و تخيل أنّ هذه هي الطريقة الإسلامية في الحكم ، لكن الخلاف فقط حول صلاح هذا المستبد أو فساده .

و هذا اختزال و تشويه للإسلام ، حين يصوّر كنصرة للاستبداد و مانع لاختيار الناس حاكمهم ، و تجاوز لا للقرآن و السنة و تراث الفقه السياسي الضخم و حسب ، و إنّما تجاوز للمسلمين أنفسهم ، و اعتبارهم مجرد مواضيع للحاكم الذي يضحي محلّ الشرعية الإسلامية و الأمة مجرد موضوع تابع له ، و هذا التجاوز في مآلـه ينزع التكليف عنهم الذي كانوا به مسلمين قبل كلّ شيء ، أي أنه

ينزع الإسلام عن المسلمين ويضعه في الحكم وحده ، بحيث يكون هو المسلم الوحيد حقاً .

أحاديث قليلة في السنة تلك التي تتكلّم عن الحكام ، بينما كان الخطاب موجّهاً في تطبيق الإسلام دوماً إلى المسلمين ، الذين هم محل تحقيق "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" ، وهم الذين لا يجتمعون على خطأ ، وهم الذين يكونون شهوداً على العالم يوم القيمة .

وحق في مرحلة "الملك" التي تلت "الخلافة" لم يستطع الفقهاء السياسيون -رغم سيادة آليات التوريث في الحكم وهيمنة العائلة على الدولة المهيمنة بدورها على القوة والقدرة على العنف- إلا تأكيد مرجعية الأمة كشرط أول في تنصيب الحاكم لا شرعية للحاكم دونه ، و ذلك بشرط البيعة و إجماعهم على أن الحكم لا ينعقد بالوراثة -كما يقول ابن حزم- وإنما بموافقة الناس وبيعتهم للحاكم ، مع محاولتهم وضع أساس قانونية تحتوي النظام السياسي القائم وتضع حدوداً له بدل أن ينفلت في فوضى لا حدود فيها ، لم تكن مؤلفات الفقه السياسي شرعنّة للاستبداد وفساد النظام السياسي بقدر ما نبعت من شعور بالمسؤولية الأخلاقية عن وضع أساس قانوني للدولة يحافظ على شرعيتها و يمنعها باعتبارها شرعية من أن تنفلت عن الحدود الشرعية و تأخذ مدى أوسع في الاستبداد والقهر إن ظنت أثراً في وضع فوضى ولا شرعية فيجوز أن تفعل أي شيء ، فلم تكن تنفصل النبرة الوعظية النقدية في التأليف السياسي عن النبرة الفقهية التنظيمية ، وهذا أحد الأمثلة الأهم لطبيعة التشريع الإسلامي و حداثته الدائمة بطبيعة مهمته في احتواء الوضع القائم و وضع حدود قانونية له وإصلاحه من خلال ذلك ، وهذا التشريع (المرجعية القانونية والقضائية) لم يكن يوماً في ملك الدولة وإنما

استمرّ إعادة إنتاج الأمة لنفسها قانونياً في حيز العلماء ، أي في حيز الأمة أو الشعب ، دون تعميم ذلك على مجمل العلماء ، باعتبار اختلاف سياق العلاقات بين المؤسسة السياسية والمؤسسة الدينية و التيارات المختلفة الممثلة لها في أزمنة التاريخ الإسلامي العديدة ، وهذا بحثٌ واسع .

إن انتقاد أحد أشكال الديمقراطية ، كما هو انتقاد دستور حزب التحرير أو فهم القاعدة لوضع الدولة مثلاً ، أو غيرها من تصورات النظام السياسي ، ينبغي أن تكون انتقاداً لتفاصيل انحرافها عن تمثيل الأمة وتحقيق مقاصد الإسلام في العدل وحفظ الحياة والإصلاح و إعمار الأرض و تحقيق شرع الله حقاً ، لا انتقاداً شعاراتياً سطحياً ولا معرفياً يعيينا لحركة الشعارات بدلاً من جوهر النقاش المطلوب في بحث النظم والإجراءات ، وبناء تجربتنا الخاصة لا التكرار السطحي لصطلاحات كالخلافة أو العلمانية أو الديمقراطية أو أهل الحل و العقد أو غيرها دون فهم لضمائينها أو استيعاب لعلّة رفضنا أو قبولنا بها .

إن الديمقراطية إن عنينا بها تمثيل الأمة و منع استبداد الفرد ، فيها من الإسلام أكثر مما فيها ضده حق لو اخترنا اسم آخر لهذه الإجراءات ، ولا يقبل الإسلام أي حكم يهُمّش فيه اختيار الناس و يفرض بمغزل عن إرادتهم و قهرًا فوقهم ، و إلا كان علينا أن نمسح آيات العدل و خطاب الأمة في القرآن ، و ألا ندعّي كون الإسلام دين كرامة الإنسان و إعمار الأرض .

لكن الإسلام يرفض الديمقراطية التي تمثل شكلاً من الحكم القسري على الناس حين لا تكون مجرد

إجراءات ناظمة للتمثيل الحقيقي و إنما تفرض معها نخبتها و مآلاتها و قوانينها و نموذجها الوافد المستورد باعتبارها إجراءً خاصاً بنخبة اقتصادية أو ثقافية أو سياسية ، و رفض الإسلام لهذا الشكل المستورد من الديمقراطية هو لذات العلة التي يرفض لأجلها الاستبداد ، و لا يمكن لأحد نسيان خمسين عاماً من الديكتatorيات الدّعّمة بسلسلة من المصطلحات الحداثة و العلمنة و التنوير و حق الديمقراطيّة ، و لم تفرز لنا سوى عقود من القهر و تشويه التاريخ ، لأنّها فرّضت نفسها كعدو لروحية الناس و انتمائهم الإسلامي قبل أي سبب آخر ، الأمر نفسه الذي تحاول بعض الحركات الإسلامية الآن تكراره دون وعي ... أو بوعي .

ليس مطلوباً القبول بالديمقراطية ولا رفضها ، المطلوب تجاوز رهاب المصطلحات ، و الاتفاق على أن تمثيل الأمة و مرجعيتها في الحكم شرط إسلامي أصيل ليكون الحكم شرعياً ، و الإقرار بأنّ سياق كل مجتمع و زمن يحتاج نظاماً للوصول إلى هذا التمثيل مختلفاً عن غيره ، و أنّ استيراد النظم مجرد غريبتها و رفضها لذات العلة كلاهما ينطلق من موقف هزيمة حضارية لا من موقع الثقة و القدرة على تبيئة إنجازات الآخرين إن كان ممكناً الإفاده منها في مشروعنا الذاتي خاصة ما دمنا متتجاوزين القلق الهوبي المصنوع و ما دامت هذه التجارب - في غير مصطلحاتها - لم تعد إنجازات الآخرين حقاً .

و لسنا ملزمين باستيراد أي نموذج بكمال عللـه بقدر ما المطلوب الإفاده من نظام إجرائي لتحقيق غاية تمثيل الأمة و تحقيق نظام من العدالة مانع للاستبداد ، حين تكون هذه الإجراءات مفيدةً حقاً ، دون أن يتعارض ذلك مع أنّ نموذج الحكم و محدوداته و شروطه و أسس التشريع و مصدره و غایاته هو نموذجنا و بمرجعيتنا الخاصة ، ما دمنا على أرضية واثقة و صلبة و مكتملة الرؤية ، ولا يهدّدها الإفاده من إنجازات إجرائية حديثة ما دمنا نعيش في هذا العالم لا منعزلين عنه و ما دام رفضها لجّرد حداثتها انطلاقاً من توسيع للحداثة أيضاً .

خطب عمر بن الخطاب : "إنه بلغني أن قائلاً منكم يقول و الله لو قد مات عمر بايُعْثُ فلاناً ، فلا يغتَرِّنْ امرؤ أن يقول إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة و تمّت ، ألا و إنّها قد كانت كذلك ولكن الله و قد شرّها ، و ليس منكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر ، من بايِعَ رجلاً عن غير مشورة من المسلمين فلا بيايع هو ولا الذي بايِعَه تغرة أن يقتلا "

قال ابن الأثير : "و في الكلام مضاف ممحوف تقديره : خوف تغرة أن يقتلوا ، أي خوف وقوعهما في القتل

رابط المقال : <https://www.noonpost.com/592>